



ISSN:0258-1086

قراءة تاريخية لمفهوم الإمامة عند ضياء الدين الأعرجي

(١) أ.د. فائزة تومان عليوي^(١) م.د. رواء راضي محمد

(١) الجامعة المستنصرية – كلية الآداب، بغداد، العراق

(٢) الجامعة المستنصرية – كلية الآداب، بغداد، العراق

الملخص

تُعد مسألة الإمامة من أعقد المسائل في تاريخ الإسلام السياسي والفكري والعقائدي، وجرت حولها منازعات سياسية ومجادلات فكرية بين الفرق الكلامية ولاسيما بين المعتزلة والأشاعرة من جهة ومذهب الإمامية الاثني عشرية من جهة أخرى، وقد شكل موضوع الإمامة نقطة جوهرية عند تلاميذ مدرسة العلامة الحلي وعلى وجه الخصوص (ضياء الدين الأعرجي) الذي أراد أن يثبت بأدلة عقلية ونقلية أحقية علي بن أبي طالب وأولاده من بعده بالإمامة بل عدها من البديهيات التي لا جدال فيها. وعليه فإن هذه الدراسة تقدم دراسة وافية لموضوع الإمامة ولشخصية ضياء الدين الأعرجي.

الكلمات المفتاحية: الفرق الكلامية، الإمامة، المعتزلة، ضياء الدين الأعرجي، الأشاعرة

تأريخ النشر: ٢٠٢٦-٦-١

تأريخ القبول: ٢٠٢٥-١٢-٩

تأريخ الاستلام: ٢٠٢٥-١٠-٢٢

A Historical Study of the Concept of Imamate According to Diya'aldeen Al-a'raji

Prof. Dr Faeza toman Oleiwi⁽¹⁾, Dr. Rawa'a Radhi mohammed⁽²⁾

(1)Mustansiriyah University, College of Arts, Baghdad, Iraq

(2)Mustansiriyah University, College of Arts, Baghdad, Iraq

Abstract

The present research discusses a very important subject, which is about the issue of the Imamate, not only because it is one of the essential issues of the theological doctrines, but also because it is one of the thorny, difficult, and disputed issues at the same time. It has occupied the first state in the Shi'a Imami doctrine in general and Dia'a al-Din al-Araji in particular, who wanted to prove via his rational and narrative evidence the priority and entitlement of the Imamate of Ali and his sons after him. In fact, the case never needed evidence or proof; Ali Ibn Abi Talib is a bright sign in the history of Islam. And he will remain an example for all believers.

Keywords: Imamate, theological doctrines, Almuatazila, Dia'a al-Din al-Araji, Alashaera.

Received: 22-10-2025

Accepted: 9-12-2025

Published: 1-6-2026



المقدمة:

لم يسدل التاريخ ستاره بعد على موضوع الإمامة، ومازال مثار جدل وبحث ودراسة عند الكثيرين وأهميته تكمن بكونه أصل عقائدي مهم في المذاهب الإسلامية والفرق الكلامية، وانطلاقاً من الإمامة يتحدد المنهج الفارق بين جماعات المسلمين، لذلك لا بد تغيير الإيهام الذي يوحي أنه موضوع تاريخي لا علاقة له بمقتضيات العصر. وبذلك عُدت الإمامة من المسائل المهمة عند الفكر الشيعي الإمامي و اكتملت معالمها على يد المجتهدين المتأخرين من أعلامها ولاسيما العلامة الحلي وتلامذته من بعده وأخص بالذكر ضياء الدين الأعرجي الذي تناول أساسيات هذا الموضوع في كتابه (التحفة الشمسية في المباحث الكلامية) وأرائه نموذجاً لبحثنا هذا، تنقسم هذه الدراسة إلى ثلاثة مباحث رئيسية الأول يتناول التعريف بسيرة ضياء الدين الأعرجي والثاني يفصل في آراء الفرق الكلامية (المعتزلة والأشاعرة والإمامية) وبيان قولها في موضوع الإمامة والثالث للوقوف ملياً عند آراء ضياء الدين الأعرجي

المبحث الأول: سيرته ومؤلفاته:

هو ضياء الدين عبد الله بن محمد بن الأعرج الحسيني (الاحسائي، ١٩٨٥، صفحة ٢)، الأخ الأصغر لعميد الدين، الحلّيان الحسينيان (الخوانساري، صفحة ٢). ولد في مدينة الحلة الفيحاء وعاش فيها واستقى علمه ومعرفته من سلالة خاله العلامة الحلي وشرح له "كتاب التهذيب"، وروى عنه وأخذ منه، وعاصر أخاه العميدي وابن خاله فخر المحققين واقفى أثرهم بالفقه والأصول وعلم الكلام (المهاجر، ٢٠١٠، صفحة ٨٦٧) وهو يُعد من محققي الشيعة وكبار فقهاءها (الخرجي م، ٢٠٠٩، صفحة ١٤٠). فهو إمامي ومتكلم وأصولي مشهور. وقد حصل على إجازته من ابن خاله فخر المحققين ويروي عنه ذلك محمد بن مكي العاملي (الطهراني، ٢٠٠٩، صفحة ١٢٤). وقد روى عنه أيضاً ابن معية وذكره في إجازته وأثنى عليه وذكر فضله وقال أنه كان جامعاً لفنون العلوم وأنه كان عظيماً في عيون الخلق، وأنه كان طويل العمر (كركوش، ١٣٨٨هـ، صفحة ٦٨)، ثم أنه روى عن جماعة وروى عنه جماعة أيضاً ومن الذين يروون عنه نجم الدين الأطراوي العاملي وهو الذي يروي عن أخيه عميد الدين وعن فخر المحققين ابن خاله أيضاً (الاصبهاني، ١٤٠١هـ، صفحة ٢٤١) ويذكر أن ضياء الدين أعقب ولدين فاضلين هما الحسن وعبد الوهاب ويقال إن هذا الأخير قُتل ببغداد (مكاوي، ٢٠١٢، صفحة ١١٣). وقد أجاز الفقيه الكركي الحسن بن أيوب ابن نجم الدين الأطراوي أثناء زيارته إلى الحلة (المهاجر، ٢٠١٠، صفحة ٨٧٦) مدحه العلماء وأثنوا عليه ومن جملة ما قيل بحقه قول الحر (عالم فاضل جليل القدر، من مشايخ الشهيد يروي عن العلامة) (الحر العاملي، صفحة ١٦٤).

وترجم له علي الجابلق وقال (عالم فاضل، محقق، وهو من مشايخ الشهيد كأخيه) (الجابلق، ١٤١٠هـ.ق، صفحة ٩٩). ومما هو جدير بالذكر أن مؤلفاته شحيحة ولم يذكر العلماء منها إلا ثلاثة هي:

- ١- منية اللبيب في شرح التهذيب: يقع هذا الكتاب بجزأين وهو في الفقه وهو شرح تهذيب الوصول إلى علم الأصول لخاله العلامة الحلي وهو من سماه بهذه التسمية (الحلي ض، ١٤٣١هـ، صفحة ٢٢).

- ٢- التحفة الشمسية في المسائل الكلامية: الذي ألفه باسم محمد بن حماد بن إدريس النقيب شمس الدين بن النقيب حماد العلوي الحسيني وقال في أوله (السيد الأعظم النقيب الطاهر المعظم ملك السادة الأشراف وفخر آل عبد مناف) (الحكيم، ١٣٨٨هـ، صفحة ٢٠٨).

- ٣- رسالة في أصول الدين
ومن أبرز شيوخه الذين تتلمذ عليهم خاله العلامة الحلي وابنه فخر المحققين وأخيه عبد المطلب العميدي. (الخرجي م، ٢٠٠٩، صفحة ١٤١).

المبحث الثاني: الإمامة عند الفرق الكلامية:

للإمامة عند المذاهب الكلامية تعريفات عديدة متقاربة في موضع ومختلفة في آخر، ومع ذلك نستطيع القول بأنها جميعاً تصب في منحى واحد، ومن أهمها:



الإمامة: رياسة تامة وز عامة عامة تتعلق بالخاصة والعامة في مهمات الدين والدنيا متضمنة حفظ البلاد ورعاية الرعية وإقامة الدعوة بالحجة والسيف وكف الجور عن الظلم، والانتصاف للمظلومين من الظالمين، واستيفاء الحقوق من الممتنعين وإيفاؤها على المستحقين (الجويني، ١٩٧٩، صفحة ٥٥). ويعرفها الشيخ المفيد: بأنها لطف واللفظ واجب في الحكمة على الله تعالى فالإمامة واجبة في الحكمة، والإمام هو الإنسان الذي له رئاسة عامة في أمور الدين والدنيا نيابة عن النبي (ص) (الشيخ المفيد، ١٤١٣ هـ.ق، صفحة ٣٩)، وقال الطوسي: إن الإمام هو الإنسان الذي له الرياسة العامة في الدين والدنيا (الطوسي، ١٩٨٥، صفحة ٤٢٦). ويعرفها العلامة الحلي: بأنها عبارة عن خلافة شخص من الأشخاص للرسول (ص) في إقامة قوانين الشرع وحفظ حوزة الملة على وجه يجب اتباعه على الأمة كافة وجنسهما البعيد بالإضافة، والإمام هو الإنسان الذي له الرئاسة العامة في أمور الدين والدنيا بالأصالة في دار التكليف (العلامة الحلي، ١٤٣١ هـ، صفحة ٤٥). واتفقت أغلب المذاهب الكلامية على أن الإمامة رئاسة عامة في أمور الدين والدنيا نيابة عن النبي (ص)، واختلفوا في تنصب الإمام هل هو واجب أم لا؟ وعلى افتراض وجوبه فهل يجب على الله تعالى أن يعين الإمام و ينص عليه أم يجب على المسلمين أن يختاروا إماماً منهم؟ وفي حالة وجوبه على المسلمين فهل يجب عليهم عقلاً أم شرعاً؟ وقالت المعتزلة أنه يجب على المسلمين أن ينصبوا إماماً عليهم بحكم العقل، لا بدليل من الشرع، واحتجوا بان عدم نصب الإمام ضرر على العباد، إذ بوجوده ترتفع الفوضى والفساد، ودفع الضرر واجب عقلاً، كالاتعاد عن الطعام، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب (مغنية، ١٩٩٣، صفحة ٣٩٨). وذهب أبو الحسن البصري ومعتزلة بغداد إلى إنها واجبة وطريق وجوبها العقل (العلامة الحلي، صفحة ٤٧٣)، وتتم بالعقد والاختيار (المعتزلي، ١٩٩٦، صفحة ٧٦٢). ونصب الإمام واجب على العقلاء (أي الناس)، ومثلهم في هذا أهل السنة (الفضلي، ١٩٩٣، صفحة ٢٨٣).

والجدير بالذكر أن البغدادي قد توسع في عرض أبرز آراء شخصيات المعتزلة حول موضوع الإمامة فقد اختلفوا في وجوبها وقال أغلبهم بوجوبها، وقد خالفهم في ذلك الفقيه البصري المعتزلي أبي بكر الأصم وهشام الفوطي، فإن الأصم زعم إن الناس لو كفوا عن التظالم لاستغنوا عن الإمام لعدم الاحتياج إليه، وزعم هشام أن الأمة إذا اجتمعت كلمتها على الحق احتاجت حينئذ إلى الإمام وأما إذا عصت وفجرت وقتلت الإمام لم يجب حينئذ على أهل الحق منهم إقامة إمام (لأن نصب الإمام عند ظهور العدل لإظهار الشرائع لا عند ظهور الظلم لأن الظلمة ربما لم يطيعوه وصار سبباً لزيادة الفتن) (البغدادي، ٢٠٠٢، صفحة ٢٩٧). وترى الأشاعرة وعلى رأسهم المتكلم الأشعري عضد الدين الإيجي أن الإمامة هي خلافة الرسول (ص) في إقامة الدين بحيث يجب اتباعه من قبل الأمة كافة.

فقد جعلوا مسألة الإمامة فرعاً من فروع الدين وليس من أصوله وهنا يقول الإيجي (إنما ذكرناها في علم الكلام تأسياً بمن قبلنا) (الإيجي، صفحة ٣٩٥). وقال في ذلك سيف الدين الأمدي (اعلم.. إن الكلام في الإمامة ليس من أصول الديانات، ولم نر من الصواب خرق العادة بترك ذكرها وموافقة للمألوف من الصفات وجرياً على مقتضى العادات) (الأمدي، صفحة ٣٠٩).

وقالت الأشاعرة بوجوب الإمامة سمعاً أما عن طريق الشورى، أو البيعة، أو الإجماع، وليس بنصب أو التعيين يقول الشهرستاني: (كانت الإمامة على المنهاج الأول عصرًا بعد عصر من إمام إلى إمام إما بإجماع من الأمة أو بعهد ووصية وأما بهما جميعاً فذلك الإجماع على هذا الوجه دليل قاطع على وجوب الإمامة، هذا كلامنا في وجوب الإمامة على الإطلاق) (الشهرستاني، صفحة ٤٨٠). ويبين العضد الإيجي أن وجوب الإمامة علينا سمعاً جاء لوجهين:

الأول: أنه تواتر إجماع المسلمين في الصدر الأول بعد وفاة النبي (ص) على امتناع خلو الوقت عن إمام حتى قال أبو بكر في خطبته (ألا أن محمداً قد مات ولا بد لهذا الدين ممن يقوم به) فبادر الكل إلى قبوله وتركوا له أهم الأشياء وهو دفن رسول الله (ص) (الإيجي، صفحة ٣٩٥). فإن قيل لا بد للإجماع من مستند ولو كان لنقل، لتوفر الدواعي (الفضلي، ١٩٩٣، صفحة ٢٨٤).

الثاني: أن في الإمامة دفع ضرر مضمون وأنه واجب إجماعاً وبيان ذلك إنا نعلم علمًا يقارب الضرورة أن مقصود الشارع فيما شرع من المعاملات، و المناكحات، والجهاد، والحدود، و المقاصات، وإظهار شعار الشرع



في الأعياد والجمعات، إنما هو مصالح عائدة إلى الخلق معاشاً ومعاداً وذلك لا يتم إلا بإمام يكون من قبل الشارع يرجعون إليه فيما يعنى لهم، (الإيجي، صفحة ٣٩٦).

وقد قالت الأشاعرة لا يوجب نصب الإمام على الله لا عقلاً ولا شرعاً، ولكنهم أوجبوا نصب الإمام على المسلمين، فإذا تركوه أثموا جميعاً، واستدلوا بإجماع الصحابة والتابعين على وجوب الإمامة، من الصدر الأول إلى زماننا، فالأرض لا يجوز أن تخلو من إمام قائم بالأمر وتسليم النظر إليه في أمورهم وكذا فعلوا في كل عصر وهذا إجماع محقق دال على وجوب نصب الإمام (الشهرستاني، نهاية الإقدام، ص ٤٧٨-٤٧٩). وطريق وجوبها السمع (العلامة الحلي، صفحة ٤٧٣).

وهكذا تباينت آراء الفرق الكلامية في موضوع الإمامة واختلفت اختلافاً كبيراً وإن كانت الأغلبية ترجح وجود إمام يحكم المسلمين ويوضح أحكام الشريعة الإسلامية، وبحسب ما يتضح من آراء كبار الأشاعرة أن نصب الإمام عندهم من أهم الواجبات على المسلمين، لتيسير أمورهم المعاشية، والحياتية، والمعنوية، فهو واجب عليهم سمعاً، وليس فرضاً بالنص الشرعي، فهم يرون أن تعيين الإمام ليس فرضاً على الله تماشياً مع قواعدهم وفروضهم.

وإذ ما توقفنا عند الشيعة الإمامية نجد أن الإمامة اكتملت صورتها النهائية على يد المجتهدين المتأخرين من علمائهم في مقدمتهم العلامة الحلي وتلميذه ضياء الدين الأعرجي الذين أضافوا صياغات جديدة لها حتى اكتملت على أيديهم.

ويمكن لنا أن نستخلص هذا من خلال رأي العلامة الحلي الذي فصل القول فيها وعلى النحو التالي: (... إن الله عدل حكيم لا يفعل قبيحاً ولا يخل بواجب...، وأنه رؤوف بالعباد...، ووعدهم الثواب وتوعددهم العقاب على لسان أنبيائه ورسوله المعصومين، وإلا لم يبق وثوق بأقوالهم وأفعالهم، فتنتقي فائدة البعثة، ثم أردف الرسالة بعد موت الرسول بالإمامة فنصب أولياء معصومين منصوسين ليأمن الناس من غلظهم وسهوههم وخطئهم، وأنه لما بعث الله محمداً صلى الله عليه وآله وسلم، قام بنقل الرسالة، ونص على أن الخليفة بعده علي بن أبي طالب "عليه السلام"، ثم من بعده ولده الحسن الزكي...، وصولاً إلى الحجة محمد المهدي "عليهم الصلاة والسلام" وأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يمض إلا عن وصية بالإمامة (العلامة الحلي، الصفحات ٢٩٠-٢٩١).

وبناءً على ما تقدم فإن الإمامة هي أصل من أصول الدين وهي خلافة عن النبي (ص) لا تكون إلا لمن استخلفه وهي من توابع (النبوة) وفروعها وقد استدلوا على ذلك بقول الرسول الكريم (من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية). ويرون لا بد من النص على الإمام، ومن كان إماماً بالبيعة أو الشورى أو القهر والغلبة... تلك سلطة وليس ولاية إلهية فالإمامة واجبة على الله سبحانه وتعالى والإمام يجب أن يكون منصوباً عليه، لأن العصمة من الأمور الباطنية التي لا يعلمها إلا الله تعالى، والنص إما بخلق معجز على يده عقب ادعائه الإمامة أو بتعيين المعصوم عليه كنبى أو إمام (العلامة الحلي، صفحة ٢٠٢). وهنا يقول ضياء الدين الأعرجي (تعتبر الإمامة هي رئاسة عامة لشخص من الأشخاص في أمور الدين والدنيا) (الأعرجي، صفحة ١٠٥). ويوضح العلامة الحلي أن الإمامة لطف واللفظ واجب (العلامة الحلي، صفحة ٤٧٤). والواجب هنا يتحقق على الله سبحانه وتعالى ويدل عليه بوجوه:

الوجه الأول أن اللطف ينقسم إلى قسمين:

أحدهما: ما يكون من فعل الله تعالى (وهو ما يكون لطفاً في واجب).

ثانيهما: ما يكون من فعل غيره (وهو ما يكون لطفاً في مندوب).

ويوضح العلامة انه قد بين في علم الكلام أن كل ما هو لطف من فعله تعالى في واجب كلف العبيد به على وجه لا يقوم غيره من أفعاله ولا أفعال غيره مقامه فيما هو لطف فيه فهو واجب على الله تعالى وإلا لقبح التكليف بالمطوف فيه وانتقض غرضه ونصب الإمام فيما نحن فيه كذلك، فثبت أن نص الإمام مادام التكليف باقياً واجب على الله تعالى.

الوجه الثاني كلما كان التكليف واجباً عليه تعالى فنصب الإمام واجب عليه تعالى، لكن المقدم حق فالتالي مثله وبيان الملازمة يتمثل بـ..

- أنه لا يتم فائدته وغايته إلا بنصب الإمام فيكون أولى بالوجوب.



- إنما وجب التكليف لأنه خلق فيهم القوى الشهوية، والغضبية وخلق لهم قدرًا، فوجب من حيث الحكمة التكليف، وإلا لزم الاختلال والفساد، وهذا بعينه أتى في نصب الإمام، ولا يتم إلا بنصب الإمام، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب فيكون نصب الإمام واجبا على تقدير وجوب التكليف.

الوجه الثالث: إن نصب الإمام واجب عليه تعالى، أما الصغرى فإن وجه وجوب التكليف يتحقق هنا مع زيادة هي كونه لطفا فيه، وأما الكبرى فظاهرة.

الوجه الرابع: إن الحسن على قسمين منه ما وجوبه لزم لحسنه بحيث كلما حسن وجب. ومنه ما ليس كذلك. وذهبت الإمامية جميعا إلى أن طرق تعيين الإمام أمران هما (النص من الله تعالى، أو نبيه، أو إمام ثبتت إمامته بالنص عليه، أو ظهور المعجزات على يده) (العلامة الحلي، صفحة ١٦٨). إذا يمكن لنا القول إن الإمامة هي تولي المنصب للمنصوب شرط مراعاة تعاليم الدين الإسلامي وحرصها في الرعاية.

ونجد أن ضياء الدين الأعرجي يتابع رأي خاله العلامة الحلي ويجعل الإمامة حاجة عقلية وفطرية وأصل من أصول علم الكلام، وي طرح الدليل على وجوبها بأنها لطف وكل لطف واجب على الله تعالى، فالإمامة واجبة عليه تعالى أما الصغرى فيرى أن الناس متى ما كان لهم رئيس يأمرهم بالطاعات ويحببهم فيها وينهاهم عن المعاصي ويؤاخذهم على فعلها ويهديهم إلى أمور الدين، كانوا إلى الصلاح أقرب، وعن الفساد أبعد، ولا نعني باللفظ إلا هذا، وأما الكبرى، فلما تقدم من وجوب اللطف على الله تعالى (الأعرجي، صفحة ١٠٥).

هذا أهم ما ذكره ضياء الدين الأعرجي في وجوب الإمامة فهو يشدد على مفهوم اللطف في هذا الأصل الكلامي، وإنها واجبة على الله ولا بد من تدخل رباني لتحقيقها فعد الإمامة لطفا إلهيا، ومقتضى الحق أن يقدم الله كل السبل والوسائل التي تساعد لسلوك طريق الحق والابتعاد عن طريق الضلالة والفساد، ونصب الإمام يتضمن دفع الضرر عن النفس وإبعاد الأذى عنها وهذا هو اللطف الإلهي المنصوص عليه في قاعدة الإمامة.

مفهوم الإمامة وشروطها عنده:

بعد أن بينا مواضع تشابه واختلاف المذاهب الكلامية في مفهوم الإمامة ووجوبها، نحاول أن نقف على حقيقة الآراء بشأن الشروط الواجب توفرها في حامل صفة الإمام لاسيما وأنه منصب رئاسي مهم تترتب عليه مسؤوليات دينية ودنيوية. وقبل أن نقف على حقيقة آراء ضياء الأعرجي وطبيعتها في شروط الإمامة، لابد من التطرق إلى آراء المذاهب الكلامية الرئيسية لنقف على نقاط التقائهم واقتراحهم بشأنها.

ذهبت المعتزلة ووفقا لنزعتهم العقلية إلى أن الإمام لا ينبغي أن يكون بالوراثة أو بالنص ولا ينبغي أن ينتمي إلى طائفة معينة (عون، صفحة ٢٢٦). وقد ذكر القاضي عبد الجبار المعتزلي بعض الخصائص الموضوعية التي إن توافرت في شخص ما وجب تنصيبه إماما، وهي أن يكون عالما بحيث يصح معه مراجعة العلماء والفرق بين ضعف الأقوال وقويها، وأنه لو لم يكن عالما لا يمكنه القيام بشيء، ولا بد من تمكنه من اللغة، ليمكنه النظر في كتاب الله، ومعرفة ما أراد بخطابه وما لم يردده، وأن يكون عالما بتوحيد الله تعالى وعدله وما يجوز على الله من الصفات وما لا يجوز، وما يجب له من الصفات وما لا يجب، ويكون عالما بنبوة محمد (ص)، إضافة إلى العفاف والشجاعة وقوة القلب، ولأنه لو لم يكن كذلك لا يمكنه تجيش الجيوش وسد الثغور والغزو إلى ديار الكفرة، وهذه الأحكام هي التي أوجبت إلى الإمام، أما الأشاعرة يرون أن الذي يصلح للإمامة ينبغي أن تتوفر فيه عدة خصال، وينقل عبد الرحمن بدوي عن الباقلاني الشروط الواجب توفرها فيمن تعقد له الإمامة على النحو الآتي:

١. أن يكون قرشيا من الصميم (بدوي، صفحة ٦٣١). مستندين على ما دل السمع عليه من قول الرسول (إنما الناس تبع لقريش، فبر الناس تابع لبرهم، وفاجرهم تابع لفاجرهم) وكذلك (قدموا قريشا ولا تقدموا عليها) (الأمدي، صفحة ٣٢٥). وقد خالف الخوارج في اشتراط كونه قرشيا ويرون أن الإمامة في قريش أو غيرهم، ويوافقهم على ذلك المعتزلة والإمامية (المعتزلي، ١٩٩٦، الصفحات ٧٥١-٧٥٢).

٢. أن يكون من العلم بمنزلة من يصلح أن يكون قاضيا من قضاة المسلمين، وأقل ما يكفيه منه أن يبلغ المجتهدين في الحلال والحرام وفي سائر الأحكام (البغدادي، ٢٠٠٢، صفحة ٣٠٧).

وليس من صفاته أن يكون معصوما ولا عالما بالغيب ولا أفرس الأمة وأشجعهم، ولا أن يكون من بني هاشم فقط دون غيرهم من قبائل قريش (بدوي، الصفحات ٦٣١-٦٣٢).



نلاحظ بأن الفرق بين المعتزلة والأشاعرة يكمن بان الأخيرة تشترط بان من ينتصب موقع الإمامة لابد وأن يكون قرشياً وهذا محل خلاف ليس بين المعتزلة والأشاعرة فحسب وإنما مع المذهب الجعفري الذي تميز بشرط العصمة، وقد أعطوا هذه المسألة أهمية دينية كبيرة خلافاً لبقية المذاهب الإسلامية، ولأن ضياء الدين الأعرجي هو إمامي اثني عشري فهو لا يخرج عن مذهب الإمامية في شروطها ومزايا وفضائل حاملها ويحدد هذه المزايا بثلاث نقاط هي:
أولاً: عصمة الإمامة:

العصمة عند ضياء الدين الأعرجي هي شرط من شروط الإمامة وأن الإمام يجب أن يكون معصوماً، لأنه لو لم يكن كذلك للزم وجود ما لا يتناهى من الأئمة، والتالي باطل والمقدم مثله (الأعرجي، صفحة ١٠٥) لقد اشترطت الإمامية وجوب العصمة ووافقها الرأي الإسماعيلية وجعلوا عصمة الإمام شرط لصحة الإمامة وخالفوا بذلك أغلب الفرق الكلامية الذين ذهبوا إلى أن العصمة ليست شرطاً أساسياً، وجوزت الخوارج عليهم الذنوب، والحشوية جوزوا الإقدام على الكبائر ومنهم من منعها عمداً لا سهواً، وجوزوا تعمد الضماير، والأشاعرة منعوا الكبائر مطلقاً وجوزوا الصغائر سهواً، في أن الإمامية أوجبوا العصمة مطلقاً عن كل معصية عمداً وسهواً (العلامة الحلي، صفحة ٣٧). ويقدم ضياء الدين الأعرجي عدة براهين في شرط العصمة وضرورة عصمة الإمام وجوباً منها:

البرهان الأول: أن العلة الموجبة لنصب الإمام في الخلق هو جواز الخطأ على المكلفين، ولو جاز الخطأ على الإمام لافتقر إلى إمام آخر يكون لطفاً له وللأمة أيضاً، فإن كان معصوماً ثبت المطلوب، وإلا افتقر إلى إمام آخر وهكذا^(١).

البرهان الثاني: يوضح ضياء الدين الأعرجي أن الإمام حافظ للشرع، لأن الكتاب العزيز والسنة المقدسة لا يحيطان بجميع الأحكام الشرعية، والإجماع لا بد له من دليل، ولأن المسائل المجمع عليها قليلة في الغاية، نسبتها إلى جميع المسائل الفقهية، نسب القطرة إلى البحر والبراءة الأصلية ترفع جميع الأحكام، والقياس ليس بحجة، لأنه مبني على اتفاق التماثلات في الأحكام واختلاف المختلفات فيها، وشرعياً مبني على العكس من ذلك (الأعرجي، الصفحات ١٠٥-١٠٦).

ويوضح الأعرجي في موضع آخر أنه لو لم يكن معصوماً ينتفي الوثوق بأخباره، إذ الغرض منه تعريف المكلفين ما لم تستقل عقولهم بإدراكه من القبيح والحسن والوجوب بأخبار النبي بحيث يتابعونه على فعل الواجب واجتناب المحرم، فلو جوزت الأمة الكذب في أخباره بحيث يجوز كون ما أخبر بحسنه قبيحاً وما أخبر بوجوبه حراماً، وبالعكس، لم يتبعه أحد منهم ولم ينقادوا إلى امتثال أوامره ونواهيه (الحلي ض، ١٤٣١ هـ، صفحة ٦٧).
ثانياً: أفضلية الإمام:

ذهب ضياء الدين الأعرجي إلى أن الإمام يجب أن يكون أفضل من رعيته لقبح تقديم المفضول على الفاضل عقلاً، والترجيح من غير مرجح باطل، وأكد على ذلك أيضاً فخر المحققين بقوله: (لو لم يكن أفضل رعيته، لكان إما مساوياً لغيره أو أنقص منه، والأول باطل، لأنه ليس أحدهما بأن يكون إماماً والآخر مأموماً أولى من العكس، فيلزم إما كونهما إمامين وهو باطل بالإجماع، أو لا يكون واحد منهما إماماً، وذلك باطل لبطلان خلو الزمان من إمام، والثاني أيضاً باطل لقبح تقديم المفضول على الفاضل فيما هو أفضل منه) (الحلي ف، صفحة ٢٨٧) وفضلاً عن ذلك أدخل ضياء الدين الأعرجي ضمن (أفضلية الإمام) جميع صفات الكمال من العلم، والحلم، والكرم، والشجاعة (الأعرجي، صفحة ١٠٦).
الشرط الثالث: النص عليه:

قال ضياء الدين الأعرجي إلى أن الإمام يجب أن يكون منصوباً عليه، فيما أن عصمته شرط، وهي أمر باطني لا يعلمه إلا الله تعالى، يجب أن يتعين بالنص، أو بمن نص الله عليه. واتفقت الإمامية على أن النص من الله ورسوله على شخص سبب مستقل لصيرورته إماماً، في حين اختلفت الفرق الأخرى بأنه هل يمكن تعيين الإمام بطريق آخر سوى هذا التنصيص أم لا؟ أما الزيدية قالت: (إن الفاطمي إذا كان عالماً زاهداً وخرج بالسيف ودعا إلى نفسه بالإمامة صار إماماً) وقالت المعتزلة والأشاعرة (عقد البيعة سبب لحصول الإمامة، وهذا ما رفضته الإمامية) (الرازي، الصفحات ٢٦٨-٢٦٩). وبالشان ذاته قال عميد الدين الأعرجي متسانلاً (لا يقال



لا نسلم أنه لا طريق إلا النص، فلم لا يجوز أن يكون الله تعالى يفوض التعيين إلى اختيار الناس لعلمه بأنهم لا يختارون إلا المعصوم؟ (العميدي، صفحة ٤١٨).

وأجاب نيابة عن الإمامية مستندا لقول خاله العلامة (لأننا نقول إما أن يفوض الاختيار إلى الأمة مع علمه بأنهم لا يختارون إلا المعصوم، أو بدون ذلك والأول هو المطلوب، لأنه يصير منصوفا عليه، والثاني باطل لأنه ناقض لغرض الإمامة لأن المطلوب إنما هو الانقياد إلى أوامر المعصوم وإذا جوزوا فيمن يختارونه إلا يكون معصوما، جوزوا فيه إلا يكون إماما، وذلك يمنعهم من الامتثال لأمره) (العميدي، صفحة ٤١٩). ولأن العصمة من الأمور الباطنية والأشياء الخفية التي لا يطلع عليها إلا الله تعالى، فلو لم يجب النص لزم تكليف ما لا يطاق (الحلي ف، صفحة ٢٨٨).

ونستشف من هذا كله أن ضياء الدين الأعرجي يرى أن وجوب تعيين الإمام يتمثل بالنص دون غيره من الوسائل التي اعتمدها الفرق الإسلامية الأخرى كالبيعة وغيرها، وشاءت قدرة الله أن تجعل مقام الإمامة لا يكون إلا لمعصوم، ولا بد لهذا المعصوم أن يكون منصوفا عليه من الله ورسوله، فالإمامة هي رحمة الله في الأرض وحنة الله على عباده المكلفين، والطبيعة البشرية بحاجة دائمة إلى إمام يكون مؤيدا بالعلم الإلهي يحكم بينهم، لذلك اتفقت عليها أغلب الفرق الكلامية وإن اختلفت كلا منها بالمؤهلات والخصائص.

ثالثا: في تعيين الأئمة:

وأخيرا نأتي لموضوع غاية في الأهمية عند ضياء الدين الأعرجي وهو تعيين الإمام حيث أسهب في سرد تفاصيل هذه المسألة من أن الإمام الحق بعد الرسول (ص) بلا فصل علي بن أبي طالب (ع)* وقدم أدلة عديدة منها عقلية ومنها نقلية على إمامته، سنتناول بنحو مفصل لاحقا، ولا بد من الإشارة هنا إلى اختلاف الناس في أمر تعيين الإمام بعد الرسول (ص) إلى ثلاثة أقوال وهي:

الأول: قول الإمامية مع باقي الشيعة: إن الإمام بعد الرسول (ص) هو علي بن أبي طالب (ع).

الثاني: مذهب أهل السنة والجماعة: إن الإمام بعد الرسول (ص) هو أبو بكر الصديق.

الثالث: مذهب العباسية: أن الإمام هو العباس بن عبد المطلب، عم النبي (ص)، وهؤلاء قد ماتوا ولم يبق منهم أحد. وقدم ضياء الدين الأعرجي أدلته على إمامة علي بن أبي طالب (ع) والتي تنقسم إلى قسمين:

أ- الأدلة العقلية والأحاديث المتواترة.

ب- الأدلة النقلية.

ونشرع بالأدلة العقلية والأحاديث المتواترة والتي تقسم بدورها إلى:

الدليل الأول: يجب أن يكون الإمام معصوما على ما تقدم بيانه، ولا أحد ممن ادعى فيه الإمامة بعد النبي (ص) غير علي (ع) المعصوم بالإجماع فتعين أن يكون هو الإمام وهو المطلوب.

الدليل الثاني: إن عليا (ع) أفضل الخلق بعد رسول الله (ص) فيكون هو الإمام ويستدل الأعرجي على ذلك بنقاط عدة:

١. إن عليا كان أكثر جهادا من باقي الصحابة وذلك معلوم لمن طالع سير الصحابة وأحوالهم في الغزوات والحروب مع النبي (ص) فيكون هو الأفضل، لقوله تعالى: ﴿فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ﴾ (سورة النساء، الآية ٩٥) وللإجماع عليه.

٢. إنه كان (ع) أعلم الصحابة فيكون أفضل، ولقول الرسول (ص) (أقضاكم علي) والقضاء يحتاج إلى جميع أنواع العلوم (الأعرجي، صفحة ١٠٧). وأضاف الأعرجي أن الصحابة يرجعون إليه في كثير من الأحكام، وعملوا بفتواه حتى أن عمر بن الخطاب أمر بترجم امرأة ولدت لستة أشهر فنهاه علي بن أبي طالب (ع) بقوله تعالى: ﴿وَحَمَلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ (سورة الأحقاف، الآية ١٥) وقوله ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ (سورة البقرة، الآية ٢٣٣). على أن أقل الحمل ستة أشهر، فقال عمر: لولا علي لهلك عمر.

ولما وجد في كلامه (ع) من الحكم، وتقدير أبواب التوحيد والعدل ومسائل الأصول ولم يوجد في كلام غيره من الصحابة شيء من ذلك ولأن المفسرين اتفقوا على أن المراد في قوله تعالى ﴿وَتَعِيَهَا أَنْ تُنَّ وَاعِيَةً﴾ (سورة الحاقة، الآية ١٢)، علي (ع) واختصاصه بمزيد الفهم يدل على اختصاصه بمزيد العلم، ولانتساب



جميع العلماء إليه، فعلماء التفسير مثلاً يرون أنه (ع) شرح في الباء من (بسم الله الرحمن الرحيم) من أول الليل إلى آخره، وله في علم الفقه الباع الأطول والمقام الأرفع حتى أنه ظهر عنه في مسائل كثيرة دقائق لم يسبقه إليها أحد، وفي علم النحو من المعلوم أنه (ع) استنبطه وأرشد إليه أبو الأسود الدؤلي ووضعه له. وأسهب الأعرجي في بيان براعة الإمام (ع) في باقي المعارف ويذكر اهتمامه بعلم الباطن وأنه أعلم الناس به وأن جميع الصوفية ينتهون إليه فضلاً عن علم الشجاعة وممارسته للأسلحة ومناجزة الأبطال، ومن المتفق عليه أنه بلغ فيها مبلغاً لم يسبقه إليه ولم يلحقه أحد ممن تأخر عنه (الأعرجي، الصفحات ١١٠-١١١).

الدليل الثالث: يؤكد الأعرجي أن إيمان علي (ع) كان أسبق من باقي الصحابة ومتى كان كذلك كان أفضل منه، مستنداً في ذلك إلى ما رواه سلمان الفارسي من أن النبي (ص) قال (أولكم وروداً علي الحوض أولكم إسلاماً علي بن أبي طالب). ويبين العلامة أن علياً لم يكفر بالله تعالى أصلاً بل من حين بلوغه كان مؤمناً موحداً ولا ريب في فضل من لم يزل موحداً على من سبق كفره على إيمانه (العلامة الحلي، صفحة ٥٣٦).

الدليل الرابع: يتمثل هذا الدليل عند الأعرجي بـ (غزوة خيبر) مفصلاً القول فيها (جهاده فيها غير خفي وفتح الله على يديه وأن النبي حصر حصنهم بضعة عشر يوماً وكانت الراية بيد علي (ع) فأصابه رمد فسلم النبي (ص) الراية إلى أبي بكر فرجع بها فدفعها في الغد إلى عمر ففعل مثل ذلك فقال (ص) لأسلمن الراية غداً إلى رجل يحبه الله ورسوله ويحب الله ورسوله، كرار غير فرار لا يرجع حتى يفتح على يده فلما أصبح، قال اتنوني بعلي فاخذ الراية مرحباً فانهمز أصحابه وغلقت الأبواب وفتح علي (ع) الباب واقتلعه وجعله جسراً على الخندق وعبروا وظفروا، ولما انصرفوا أخذهم بيمينه ودحاه أذرعاً وكان يغلقه عشرون وعجز المسلمون عن نقله حتى نقله سبعون رجلاً وقال (ع) ما قلعت باب خيبر بقوة جسمانية ولكن قلعته بقوة ربانية (العلامة الحلي، صفحة ٥٢٢). ورأى الأعرجي أن هذه القضية تدل على أن ما وصفه الله تعالى به من الفضيلة ليس حاصلًا لأبي بكر ولا لعمر (رض) فكان أفضل منهما (الأعرجي، صفحة ١١٢).

الدليل الخامس: ويكمن في ما جاء بيوم الأحزاب: إذ رأى الأعرجي أن هذا اليوم اقتضى أن يكون (ع) أفضل من عده من الصحابة. وملخصه أنه (ع) قد بالغ في قتل المشركين وقتل عمر بن عبد ود، وكان بطل المشركين، ودعا إلى المبارزة مراراً وامتنع عنه المسلمون، وعلي (ع) يروم مبارزته، والنبي (ص) يمنعه لينظر صنيع المسلمين، ولما رأى امتناعهم أدن له وعممه بعمامته ودعا له، وكان الفتح في ذلك اليوم على يد علي (ع) وقال النبي (ص) (لضربة علي خير من عبادة الثقلين) (العميدي، صفحة ٤٤١).

الدليل السادس: ويعد من الأدلة التي تنص على إمامته رواه سلمان الفارسي عن قول الرسول (ص) لفاطمة (ع) (إن الله اطلع على أهل الأرض فاختر منها أباك، ثم اطلع ثانية فاختر منها بعلي، فأوحى إلي أن أزوجك إياه، وإن اتخذه ولياً ووزيراً، وإن اجعله خليفتي في أمي فأبوك خير الأنبياء، وبعلي خير الأوصياء، وأنت أول من يلحق بي من أهلي).

الدليل السابع: روى أحمد والبيهقي في فضائل الصحابة أن النبي (ص) قال (من أراد أن ينظر إلى آدم في علمه، وإلى نوح في تقواه، وإلى إبراهيم في حلمه، وإلى موسى في هيبته، وإلى عيسى في عبادته، فلينظر إلى علي بن أبي طالب (ع)).

الدليل الثامن: يبين الأعرجي أن هذا الدليل يتمثل بالفضائل ويحصر الفضائل بثلاثة أنواع وهي على النحو

التالي:

- الفضائل النفسية.
- الفضائل البدنية.
- الفضائل الخارجية.

وقد شرح الأعرجي طبيعة هذه الفضائل وجعل الفضائل النفسية محصورة بين الفضائل العلمية والعملية. أما الفضائل العلمية: وهو أعلم الخلق بعد رسول الله (ص) ومما يؤكد ذلك قوله (ع) علمني رسول الله (ص) ألف باب من العلم وانفتح من كل باب ألف باب.



أما الفضائل العملية: يوضح الأعرجي فيها أنها أيضا أقسام وتشمل الزهد، والعفة، والشجاعة، والكرم، والخلق، والعبادة، والبعث عن الدنيا، والميل إلى عالم القدس، والحلم، وقد كان (ع) أحلم الناس فإنه لم ينقل عنه أنه أخذ أحدا على إساءته، وعفا عن كثير ممن ظلمه.

وبالشأن ذاته يرى فخر المحققين انه لو لم يكن كما قلنا، لكان إما مساويا لغيره، أو أنقص منه، والأول باطل لأنه ليس أحدهما أن يكون إماما والآخر مأموما أولى من العكس، فيلزم أما كونهما إمامين وهو باطل بالإجماع، أو لا يكون واحد منهما إماما، وذلك باطل لبطلان خلو الزمان من إمام، والثاني أيضا باطل لقبح تقديم المفضول على الفاضل فيما هو أفضل فيدخل في ذلك كونه أزهد وأشجع وأعلم وأكرم (الحلي ف، ص ٢٨٧).

وفيما يتصل بالفضائل البدنية: رأى الأعرجي أن هذه الفضائل هي التي أهلت الإمام علي (ع) للإمامة وأشار إلى انه كان أقوى الناس وأشدهم قوة حتى أنه قلع باب خيبر ودحاها أذرا (الأعرجي، ص ١١٦). ويقول العلامة الحلي أنه بلغ في القوة البدنية والشدة ما لا يساويه أحد حتى قيل إنه كان يقط الهام قط الأقلام لم يخطأ في ضربة قط، ولم يحتاج إلى المعاودة رغم أنه كان قليل الغذاء بأخشن مأكلا وملبس، كثير الصوم مداوم العبادة (العلامة الحلي، ص ٥٣٧).

وحصر الأعرجي الفضائل الخارجية بثلاث نقاط وهي (النسب، والمصاهرة، والأولاد).

وإذا ما أتينا على النسب هو وكما يذهب الأعرجي أشرف الناس نسباً وذلك لأنه أشرف الأنساب القريبة إلى رسول الله (ص) وعلي أقرب الناس إلى رسول الله، وأن العباس وإن كان عمًا لرسول الله إلا أنه أخ لعبد الله بن عبد المطلب من جهة الأب خاصة، وأما أبو طالب فإنه أخوه من جهة أبيه. إضافة إلى أن أم علي هاشمية، فإنها فاطمة بنت أسد بن هاشم، وقال رسول الله (ص): (إن الله اصطفى من ولد إسماعيل قريشا واصطفى من قريش هاشمًا).

أما المصاهرة: فلم يحصل لأحد من الصحابة مثلما كان له، قد خصه الرسول الكريم بفاطمة (ع) وهي أشرف أولاده وقال عنها (سيدات نساء العالمين أربع....) وعد منهن فاطمة وقال (فاطمة بضعة مني من أذاها فقد أذاني) (الأعرجي، ص ١١٦).

الأولاد: لم يكن لأحد من أهل الدنيا أولاد كأولاده الحسن والحسين وهما سيدا أهل الجنة، وأولاد الحسين مثل زين العابدين، والباقر، والصادق، والكاظم، والرضا (عليهم السلام) فقد كانوا عظماء المشايخ ورؤساء الزهاد والمنقطعين إلى الله تعالى أتباعا لهم، وإن أبا يزيد البسطامي مع علو درجته في السلوك والعرفان كان سقاءً في دار الإمام الصادق (ع)، ومعروف الكرخي أسلم على يد علي بن موسى الرضا (ع)، وكان بواب داره ولم يزل على هذه الحالة إلى آخر عمره ومعلوم مثل ذلك ما حصل لأحد غيره ومتى ما كان أفضل وجب أن يكون الإمام، لقبح تقديم المفضول على الفاضل عقلا، وعزز الأعرجي الأدلة التي أوردها بمجموعة من الأحاديث المتواترة التي تدل على إمامة الإمام علي (ع) والمنقولة بالتواتر عن قول النبي محمد (ص) (أنت مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبي بعدي) (الحلي ١، ص ١٢٦).

والاستدلال بهذا الخبر يتوقف على أمرين أحدهما: أن لفظة (المنزلة) يعم جميع منازل هارون من موسى وذلك ظاهر لأن صحة الاستثناء دليل العموم.

الثاني: إن من جملة منازل هارون أنه لو كان حيا بعد موسى لكان خليفة له في حال حياته، وكذلك بعد وفاته، وإلا لكان معزولا عن تلك المرتبة، وذلك غير لائق بحال الأنبياء، لأنه مما يوجب التنفير وسقوط المحل من قلوب الناس ولأنه كان رسولا مفترض الطاعة، شريكا لموسى (ع) في الرسالة، يجب على الأمة بعده اتباعه، فيكون علي (ع) خليفة النبي (ص) بعد وفاته ووزيره وعوضه في أمته (الأعرجي، ص ١٢٣). ويوضح العميدي أنه ثبت لعلي (ع) منزلة من النبي (ص) كجميع منازل هارون من موسى (ع) ويدل على هذا قوله تعالى: ﴿أخلفني في قومي﴾ (سورة الأعراف، الآية ١٤٢). وقد ثبت لهارون استحقاق الخلافة بعد موسى فيكون علي (ع) كذلك وهو المطلوب (العميدي، ص ٤٢٩).

حديث الغدير: وخلاصة هذا الحديث أن النبي بعد عودته من حجة الوداع جمع المسلمين في غدير خم بين مكة والمدينة ونادى لهم قائلا: (معاشر المسلمين ألتست أولى منكم بأنفسكم) قالوا: بلا: قال (فمن كنت مولاه



فعلي مولا، اللهم وآل من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله، وأدر الحق معه أينما دار... (الطبرسي، صفحة ٧٨).

والاستدلال بهذا الخبر يتوقف على أمرين أحدهما: إن المولى يفيد الأولى بالتصرف والتدبير، ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿النَّارُ هِيَ مَوْلَاكُمْ﴾ (سورة الحديد، الآية ١٥)، أي أولى بهم. وإذا أثبت أنه أولى بالتصرف في المسلمين منهم كان إماما، لأننا لا نعني بالإمام إلا ذلك (الحلي ف، صفحة ٢٩٧).

ثانيهما: إن المراد هنا هذا المعنى، لحصول قرينه تصرفه عن غير هذا المعنى إليه ولأن عمر بن الخطاب قال له عقيب الخير (بخ بخ لك يا علي، أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة)، وإذا كان أولى من المؤمنين بأنفسهم كان الإمام، إذ لا معنى للإمام إلا هذا (الاعرجي، صفحة ١٢٢).

غزوة تبوك: يذكر أن رسول الله استخلف عليا (ع) على المدينة في غزوة تبوك اتفاقا، ولم ينقل أحد أنه عزله عنها، فيجب استمرار خلافته فيها، ومتى كان كذلك كان خليفة له في الكل إذ لا قائل بالفرق.

ب- الأدلة النقلية: يقدم الأعرجي الأدلة النقلية المتمثلة بالنصوص القرآنية التي تؤيد إمامة علي (ع) كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ (سورة المائدة، الآية ٥٥).

ويوضح الأعرجي عبر المقدمات التي يستدل عليها من هذه الآية الكريمة ويبين أن لفظة (إنما) تفيد الحصر وهذا معلوم عند أهل اللغة ولأن لفظة (إن) موضوعة للإثبات، ولفظة (ما) للنفي، وإذا تركب منهما هذا اللفظ كان كل واحد منهما مفيدا له قبل التركيب، عملا بالأصل، ولا يمكن توارد الإثبات والنفي على معنى واحد لاستحالة إجماع النقيضين، ولا يمكن لإثبات عين المذكور ونفي المذكور بالاتفاق، فتعين العكس وهو المطلوب. ويسهب الأعرجي بشرح معنى هذه الآية ويرى أن لفظة (الولي) يراد بها الأولى بالتصرف والتدبير، قال المبرد: (الولي هو الأولى بالتصرف)، ونقل أيضا عن كثير من اللغويين ذلك، ولأنه مستعمل في هذا المعنى عرفا، فكذا لغة.

وأن المراد بـ (الذين آمنوا) بعض المؤمنين، وذلك ظاهر لأنه تعالى وصفهم بصفات غير شاملة لجميع المؤمنين، ولأنه لو كان المراد مجموع المؤمنين كان الولي والمتولي واحد، وقد اختلفت الأمة بهذه الآية على قولين أحدهما أن المراد بـ (الذين آمنوا) كل المؤمنين والثاني أن المراد بهم البعض، وكل من قال إن المراد البعض قال إنه علي (ع) لكن القول الأول باطل لما قلناه فتعين كونه (ع) مراد بهذه الآية، وإلا لزم إحداث قول ثالث وهو غير جائز (الاعرجي، الصفحات ١١٩-١٢٠).

وقد ذكرت هذه الآية في كتب الإمامية بأية الولاية واستدلوا فيها على إمامة علي (ع) وأجمع المفسرون على نزولها بحقه، ويروى عن أنس بن مالك وغيره أن سائلا أتى المسجد وهو يقول من يقرب من المولى الوفي، وعلي راعع يشير بيده للسائل أخلع الخاتم من يدي فما خرج أحد من المسجد حتى نزل جبرائيل ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ﴾ (سورة المائدة، الآية ٥٥). فنزلت هذه الآية بحق الإمام (السيباني، صفحة ٣٦٢).

ويذكر العلامة الحلي أن نزول الآية الكريمة في حق أمير المؤمنين مما دلت عليه الروايات المتواترة في كتب الحديث والتفسير والكلام والفقه، ونص الأعظم من الجمهور على صحة تلك الروايات والوثوق بها، والركون إليها، وذكرت في الصحاح الستة بتصدق الإمام بخاتمته على المسكين في الصلاة وبمحضر من الصحابة، والولي هو المتصرف وقد أثبت الله تعالى الولاية لذاته، وشرك معه الرسول وأمير المؤمنين وولاية الله عامة فكذا النبي والولي (العلامة الحلي، صفحة ١٧٢).

الدليل الآخر: أن غير علي (ع) ممن ادعى له الإمامة لا يجوز اتباعهم والركون إليهم ومتى كان كذلك كان عليا هو الإمام كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَمَا تَمْسِكُوا النَّارَ﴾ (سورة هود، الآية ١١٣). وكل من كان كافر كان ظالما، وكل واحد من الذين ادعى لهم الإمامة بعد النبي غير علي كان كافرا بالاتفاق فيكون ظالما فلا يجوز الركون إليه (الاعرجي، صفحة ١٢١).



ونحن لا نتفق مع الأعرجي في عرضه لهذا الدليل، لأن هذا يثير إشكالا دينيا وفقهيا في تحديد الذين ظلموا والذين كفروا من جهة والذين ادعوا الإمامة بعد النبي (ص) من جهة أخرى .. فليس هناك اتفاق على تكفيرهم. وبالتالي فإن ما ساقه الأعرجي استنادا إلى النص القرآني ضعيف ولا يمكن الركون إليه. وينتقل الأعرجي إلى نص آخر هو أقوى في الدلالة على وصف الإمام ووجوب طاعته كقوله تعالى ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ أمر الله بإطاعة أولي الأمر في أمور به، ووجب ان لا يأمر إلا بالطاعة إذ لو جاز أن يأمر بالمعصية، مع أن الله تعالى أمر بإطاعته مطلقا، لكان الله تعالى قد أمرنا بالمعصية وذلك باطل، وحينئذ يكون المراد بـ (أولي الأمر) المعصوم، وغير علي من الذين ادعي فيهم الإمامة ليس بمعصوم اتفاقا فتعين هو.

ونجد الأعرجي بعد ذكر هذه الأدلة يعقب بأن الإمام الخلف بعد علي (ع) ولده أبو محمد الحسن، ثم أخوه أبو عبد الله الحسين، ثم ولده علي بن الحسين زين العابدين، ثم ولده محمد بن علي الباقر، ثم ولده جعفر بن محمد الصادق، ثم ولده موسى بن جعفر الكاظم، ثم ولده علي بن موسى الرضا، ثم ولده محمد بن علي الجواد، ثم ولده علي بن محمد الهادي، ثم ولده الحسن بن علي العسكري، ثم ولده محمد بن الحسن القائم الحجة صاحب الزمان (ع).

وما يدل على ذلك يقول الأعرجي هو نص كل واحد منهم على من بعده، وذلك منقول عن الإمامية خلفا عن سلف بالتواتر، وما ذكرناه من الأدلة إلا القليل منها، والنص عليهم من النبي (ص) وأنه قال عن الحسن (ع) : (هذا ابني إمام بن إمام، أخوه إمام أبو أئمة تسعة، تاسعهم قائمهم، حجة ابن حجة أخوه حجة أبو حجج تسعة).
الخاتمة:

واضح مما تقدم أهمية موضوع الإمامة ليس لأنها من المسائل الجوهرية عند مذاهب المتكلمين وحسب بل لأنها من المسائل الشائكة والعيصة والمختلف عليها بالوقت ذاته. وقد احتلت هذه المسألة مركز الصدارة عند مذهب الشيعة الإمامية عامة وعند ضياع الدين الأعرجي ولاسيما أنه أراد عبر ما قدمه من أدلة عقلية ونقلية أن يثبت أولوية إمامة علي وأولاده من بعده (ع) وأحقيته، وأنه يرتقي "عليه السلام" إلى مصاف الأنبياء بصفاته وأخلاقه الكريمة وهو كما يقول ابن رشد عند وصفه لأرسطو بأنه (إنسان فوق طور الإنسان)، وأيا كان الاختلاف بين مذاهب الفقهاء والمتكلمين على شخصيته وإمامته، فإنه كان وسيظل مثالا يحذى لكل مؤمن بكتاب الله وسنة رسوله.

Funding

This research received no specific grant from any funding agency in the public, commercial, or not-for-profit sectors.

Conflict of Interest

The authors declare that there is no conflict of interest regarding the publication of this paper.

Acknowledgments

The authors would like to extend their heartfelt thanks to Mustansiriyah University, College of Arts, for the moral support provided during the course of this research. The encouragement and guidance offered by the institution greatly contributed to the successful completion of this study.

المصادر:

ابن أبي جمهور الإحسائي. (١٩٨٥). عوالي اللئالي العزيرية في الأحاديث الدينية (الإصدار ج ١، المجلد ط ١). قم: مطبعة سيد الشهداء.



ISSN:0258-1086

- ابن بطريق الحلبي. (بلا تاريخ). عمدة عيون صحاح الأخبار في مناقب إمام الأبرار. قم.
أبي المعالي الجويني. (١٩٧٩). غياث الأمم في التياث الظلم. الاسكندرية: دار الدعوة.
أبي منصور طالب الطبرسي. (بلا تاريخ). الاحتجاج.
أبي منصور عبدالقاهر بن طاهر بن محمد التميمي البغدادي. (٢٠٠٢). أصول الدين (المجلد ط١). بيروت: دار
الكتب العلمية.
أحمد عبد الجبار المعتزلي. (١٩٩٦). شرح الأصول الخمسة (المجلد ط٣).
آغا بزرك الطهراني. (٢٠٠٩). طبقات أعلام الشيعة (المجلد ط١). بيروت: دار إحياء التراث العربي.
الخوانساري. (بلا تاريخ). مشارق الشموس. قم: مؤسسة آل البيت (ع) لإحياء التراث.
الشيخ المفيد. (١٤١٣ هـ.ق). النكت الاعتقادية (المجلد ط١). المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد.
العلامة الحلبي. (١٤٣١ هـ). كتاب الألفين الفارق بين الصدق والمين (المجلد ط١). قم: المؤسسة الإسلامية
للبحوث والمعلومات.
العلامة الحلبي. (بلا تاريخ). الباب الحادي عشر.
العلامة الحلبي. (بلا تاريخ). تسليك النفس إلى حضيرة القدس. قم.
العلامة الحلبي. (بلا تاريخ). كشف المراد في شرح تجديد الاعتقاد. قم.
العلامة الحلبي. (بلا تاريخ). معارج الفهم في شرح النظم. قم: مكتبة العلامة المجلسي.
العلامة الحلبي. (بلا تاريخ). منهاج الكرامة في معرفة الإمامة. مصر.
العلامة الحلبي. (بلا تاريخ). نهج الحق وكشف الصدق. قم.
الغزالي. (١٩٩٣). فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة (المجلد ط١).
جبار جاسم مكاوي. (٢٠١٢). مئة عالم وعالم من علماء الحلة الفيحاء. الحلة: دار الفرات.
جعفر السبحاني. (بلا تاريخ). محاضرات في الإلهيات. قم.
جعفر المهاجر. (٢٠١٠). أعلام الشيعة (المجلد ط٢). بيروت: دار المؤرخ العربي.
حسن عيسى الحكيم. (١٣٨٨ هـ). مدرسة الحلة العلمية ودورها في حركة التأصيل المعرفي (المجلد ط١).
منشورات المكتبة الحيدرية.
حسن موسى الصفار. (٢٠١٨). التنوع والتعايش (بحث في تأصيل الوحدة الاجتماعية والوطنية) (المجلد ط٤).
مركز عين للدراسات والبحوث المعاصرة.
سيف الدين الأمدي. (بلا تاريخ). غاية المرام في علم الكلام. بيروت.
ضياء الدين الاعرجي. (بلا تاريخ). التحفة الشمسية في المباحث الكلامية. كربلاء.
ضياء الدين الحلبي. (١٤٣١ هـ). منية اللبيب في شرح التهذيب (المجلد ط١). قم: مؤسسة الإمام الصادق (ع).
عبد الرحمن بدوي. (بلا تاريخ). مذاهب الإسلاميين. بيروت.
عبد الكريم الشهرستاني. (بلا تاريخ). نهاية الإقدام في علم الكلام.
عبد الله أفندي الأصبهاني. (١٤٠١ هـ). رياض العلماء وحياض الفضلاء. قم: مطبعة الخيام.
عبد الهادي الفضلي. (١٩٩٣). خلاصة علم الكلام (المجلد ط٢). بيروت: دار المؤرخ للطباعة.
عضد الدين الإيجي. (بلا تاريخ). المواقف في علم الكلام. بيروت.
علي أصغر الجابلق. (١٤١٠ هـ.ق). طرائف المقال في معرفة طبقات الرواة (المجلد ط١). قم: مكتبة المرعشي
النجفي العامة.
عميد الدين العميدي. (بلا تاريخ). تبصرة الطالبين في شرح نهج المسترشدين. كربلاء.
فخر الدين الرازي. (بلا تاريخ). الأربعين في أصول الدين. القاهرة.
فخر المحققين الحلبي. (بلا تاريخ). معراج اليقين. كربلاء.
فضل الرحمن مالك. (بلا تاريخ). المسائل الكبرى في القرآن الكريم (المجلد ط١). (محمد أعيف، المترجمون)
بيروت: جداول للنشر والتوزيع.
فيصل بدر عون. (بلا تاريخ). علم الكلام ومدارسه. القاهرة.



ISSN:0258-1086

ماجد عبد زيد احمد الخزرجي. (٢٠٠٩). الحياة الفكرية في القرنين السابع والثامن الهجريين. بغداد: مؤسسة دار الصادق الثقافية.

محمد بن الحسن الحر العاملي. (بلا تاريخ). أمل الأمل. قم: دار الكتاب الإسلامي.

محمد بن الحسن الحر العاملي. (بلا تاريخ). أمل الأمل. قم: دار الكتاب الإسلامي.

محمد هادي شهاب التكريتي. (٢٠١٩). مدخل لدراسة الفكر الإسلامي. دار غيداء للنشر والتوزيع.

نصير الدين الطوسي. (١٩٨٥). تلخيص المحصل (المعروف لنقد المحصل) (المجلد ٢). بيروت: دار الاضواء.

يوسف كركوش. (١٣٨٨هـ). تاريخ الحلة (المجلد ١). منشورات المكتبة الحيدرية.

Source:

- 1) The Holy Quran
- 2) Al- Bahrani. Yusif bin Ahmed: Pearl of Bahrain in the Licenses and Biographies of Hadeeth Men.
- 3) Al-Baghdadi, Abu Mansoor Abd Al-Qahir bin Tahir Muhammed Al-Tamimi: Usul AL-Deen. Edited and annotated by: Ahmed Shams Al-Deen. 1st edition, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyah, Beirut.2002.
- 4) Al-Ihsa'i, Ibn abi Jumhur: "Awali al-la'ali Al-aziziyha in al- ahadeeth al-diniyha" edited by: Mujtaba al-Iraqi. Vol. 1.1st ed. Said al-Shuda'a, Press, Qom, 1985.
- 5) Al-Khazraji, Majid Abid Zaid Ahmed: Intellectual Life in the Seventh & Eighth Centuries AH. (601-88 AH), Dar Al- Sadiq Cultural Foundation, Baghdad, 2009.
- 6) Al-Kafaji, thamir Kazem: He is one of the famous figures of Hilla City up to the 10 century AH. 1st edtion, The World Treasury of Islamic Manuscripts, Qom, 2007.
- 7) Al- Khwansari: Mashariq al-shumoos, vol.1, Al alBayt Foundation for Revival of Heritage, Qom.
- 8) Alhur Al-amili, Muhammad bin Al-hasan: Amel al-Amel, edited by Ahmed Al-Husseini, publishing house 'Al-Kitab al-Islami' Qom, n.d.
- 9) Al-Hakeem, Hasan Issa: The Hilla Scientific School and its Role in the Movement of Indigenizing Knowledge, 1st ed., Al-Haydariya Library Publications, 1388 AH.
- 10) Al-Jabalqi, Ali Asghar: Tera'f almakal fi mearifet tabakat alrwat, edited by Mahdi Al-Rajai, vol. 1, 1st ed., Al-Marashi Al-Najafi Public Library, Qom, 1410 AH.
- 11) Al-Juwayni, Abu al-Ma'ali: Ghiyath al-Umam fi al-Tiyath al-Zulm, edited and studied by Mustafa Hilmi and Fawa'id Abd al-Mun'im Ahmad, Dar al-Da'wa, Alexandria, 1979.
- 12) Al-Shahrastani, Abdul-kareem: Nihayat al-Iqdam fi 'Ilm al-Kalam, corrected by: Al-Farjoun, n.p., n.d.
- 13) Al-Shayk Al-mufid, Al-nukat al-I'tiqadiyya, edited by, Rida Al-mukhtari, 1st edition, The World Conference for the Millennium of Al-Shaykh Al-mufid, 1413 AH.



ISSN:0258-1086

- 14) Al- asfahani, Abdullah Afandi: 'Riyad Al-Ulama'a wa Hiyad Al-Fudala' edited by: Ahmed Al- husseini, Vol. 3, Al-khayam Press.Qom 1401AH.
- 15) Al-Tehrani, Agha Bazrag: Tabaqat A'alam al-Shi'a, vol. 5, 1st ed., Dar Ihya' al-Turath al-'Arabi, 2009, Beirut.
- 16) Al-Tosi, Naseer al-Deen: Talkeas Al-muhasal, 2nd ed, Dar al-Adwa'a, Beirut, 1985.
- 17) Al-A'raji, Diya' Al-deen Abdullah Ibn Muhammad Ibn: Munyat Al-labeab fi Sharh Al-tahtheeb, edited by the Scientific Committee of the Imam Al-sadiq Foundation, Vol. 1, 1st ed. Imam Al-sadiq Foundation , Qom, 1431 AH.
- 18) Al-allamah Al-hilli: Kitab Al-alfain Al-fariq bayn Al-sidq wa al-Mayn, vol. 1, 1st ed., edited and published by the Islamic Foundation for Research and Information, Qom, 1431 AH.
- 19) Al-allamah Al-hilli: Ma'arij Al-fahm fi Sharh Al-nozm, edited by Abdul-halim Awad Al-hilli, 1st edition, Qom, n.d.
- 20) Al-fadhli, Abdulhadi: Khulasat ilm Al-kalam, 2nd edition, Dar Al-Mu'arrikh for Printing, Beirut, 1993.
- 21) Karkoush, Yusif: Tareakh Al-hillah (Part Two: Intellectual Life), Vol. 2, 1st edition, Al-Haydariya Library Publications, 1388 AH.
- 22) Al-mua'tazili, Ahmad Abdul Jabbar: Explanation of the Five Principles, commentary by Ahmad Ibn Al-husein Ibn Abi Hashim, edited and introduced by Abdulkareem Uthman, 3rd ed., 1996.
- 23) Mughniyya, Muhammad Jawad: Islamic Philosophies, 6th ed. Dar Al-jawad, Beirut, 1993.
- 24) Makawi, Jabbar Jassim: One Hundred Scholars of Hilla, Dar al-Furat, Hilla, 2012.
- 25) Al-muhajir, Ja'far: The Shi'a Scholars, Vol. 2, 2nd ed., Dar Al-Mu`arikh Al-arabi, Beirut, 2010.